قرار مجلس مدينة حلب رقم 18 لعام 1999

ان مجلس مدينة حلب

بناء على احكام قانون الإدارة المحلية رقم /15/ تاريخ 11/5/1971 ولائحته التنفيذية الصادرة بالمرسوم رقم /2297/ تاريخ 28/9/1971 وتعديلاتهما

وعلى الموضوع الثاني من تقرير لجنة الخدمات المقدم الى مجلس المدينة المتضمن:

درست اللجنة وناقشت مضمون المقترح الثالث من تقرير البيئة المركزية للرقابة والتفتيش رقم 2/و ك تاريخ 28/2/1998 المحال عن طريق السيد محافظ حلب من الاضبارة رقم سجل /60/1999 حول إعادة النظر بالقرار /99/ لعام 1988 والمتعلق بهدم وإعادة بناء الطابق الإضافي في السكن الحديث الأول والثاني وبما يتوافق مع احكام القانون المدني

تقترح اللجنة التريث وتأجيل الموضوع لحين تطبيق النظام العمراني الجديد بتاريخ 7/10/1999 حيث ان النظام العمراني الجديد يلغي مضمون القرار /99/

وعلى موافقة أعضائه (بالاجماع) في جلسته المنعقدة بتاريخ 27/7/1999 من دورته العادية الثالثة

يقرر ما يلي:

مادة 1- عدم الموافقة على الغاء القرار /99/1988 لان القرار المذكور يتوافق مع النظام العمراني الجديد لمدينة حلب

مادة 2- ينشر هذا القرار في لوحة إعلانات مجلس مدينة حلب ويبلغ هذا القرار من يلزم لتنفيذه